

حكم تأخير قضاء رمضان حتى رمضان الآخر؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته يقول احسن الله اليكم كان عليه قضاء ثلاثين يوم وجاء رمضان وهو لم يقضيها وثم بعد رمضان قضاها كاملة - [00:00:00](#) فهل عليه كفارة؟ واذا كان عليه كفارة فكم تكون؟ ارجو التوضيح بالتفصيل الحمد لله رب العالمين وبعد. اذا كان هذا التأخير في قضاء رمضان الاول كان عن عذر الم بك واستمر معك حتى - [00:00:19](#) اعجزك عن القضاء والمبادرة به قبل رمضان الثاني. فلا يجب عليك في هذه الحالة الا القضاء. فمتى من فسخ رمضان الثاني عليك ان تقضي ايام رمضان الذي فاتك. واما اذا كان هذا التأخير لا عذر لك فيه وانما هو التباطؤ والتسويف والتكاسل - [00:00:40](#) الفتور عن المبادرة به حتى دهمك رمضان الثاني فالواجب عليك مع القضاء ان تخرج كفارة عن كل يوم فوته فاذا كان عليك فاذا كان عليك ثلاثون يوما فعليك فعليك ثلاثون كفارة مع القضاء - [00:01:00](#) والكفارة مقدارها نصف صاع تخرجها للفقراء والمساكين وبذلك افتي جمع من اصحاب النبي صلى الله عليه وعلى اله وصحبه وسلم. فاذا اخرجت بالعتذر فليس عليك شيء الا - [00:01:20](#) قضاء فقط واذا اخرجت بلا عذر فعليك امران. القضاء واطعام مسكين عن كل يوم بمقدار نصف صاع والله اعلم - [00:01:40](#)